# بسم الله الرحمن الرحيم

## ولا تلبسوا الحق بالباطل

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره .. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا و سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد :

لقد استمعت إلى ما قاله الشيخ بشير بن حسين حول نصرة فلسطين وهالني وأذهلني ما سمعت منه ، ولما رأيت الأمر منكرا ، أججت ناري ودعوت قنبرا كما قال الإمام علي رضي الله عنه .

ولما كان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز بالإجماع ، كما قرره علماء الأصول ،وخوفا من من مخالفة العهد والميثاق الذي أخذه الله على العلماء وطلبة العلم قال الله تعالى :{وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس وتكتمونه ...} رأيت أن أرد على هذه الشبهات التي أثارها الشيخ بشير في معرض رده على

سؤال حول الصلاة المليونية في أحد المساجد فما كان جوابه إلا أن بدع هذا الفعل و لم يكتف الشيخ بذلك ، بل زاد من الشعر أبياتا فطفق يغمز ويلمز ويعرض بإخواننا في فلسطين.

وكان لغزة رمز العزة، غزة الأبية ، غزة الصامدة في وجه العالم ،الذي اجتمع عليها ليرميها عن قوس واحدة نصيبا من همزه ولمزه ولسان حال الشيخ بشير يقول : لأهلنا في غزة أنا والعدو عليكم .

**وظلم ذوي القربى أشد مضاضة على النفس من وقع الحسام المهنّد**

**يعاتبني في الدين قومي وإنما .. ديوني في أشياء تكسبهم حمداً**

**أسد به ما قد أخلوا وضيعوا .. ثغور حقوق ما أطاقوا لها سدا**

**وإن الذي بيني وبين بني أبي .. وبين بني عمي لمختلف جدا**

**فإن يأكلوا لحمي وفرت لحومهم .. وإن يهدموا مجدي بنيت لهم مجدا**

**وإن ضيعوا غيبي حفظت غيوبهم .. وإن هم هووا غيي هويت لهم رشدا**

**ولاأحمل الحقد القديم عليهم . وليس رئيس القوم من يحمل الحقدا**

**لهم جل مالي إن تتابع لي غنى .. وإن قل مالي لم أكلفهم رفدا**

**عـــلى أن قومي ماترى عين ناظر ... كـــشيبهم شـــيباً ولامـــردهم مرداً**

**بـــفضل وأحـــلام وجـــود وسؤدد ... وقـــومي ربيع في الزمان إذا اشتدا**

لقد خالفت يا شيخ بشير بقولك هذا إجماع العلماء من السلف والخلف في وجوب نصرة المظلوم والدفاع عنه ، بصرف النظر عن دينه ما دام مظلوما . فلا شك أن المسلم مأمور بنصر إخوانه من المسلمين والمسلمات، كما هو أيضا مطالب بنصرة المظلوم ولو كان غير مسلم. ومن أدلة نصرة المظلوم قوله صلى الله عليه وسلم: انصر أخاك ظالما أو مظلوما. فقال رجل: يا رسول الله! أنصره إذا كان مظلوما، أفرأيت إذا كان ظالما كيف أنصره؟ قال: تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره. رواه البخاري

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا باتباع الجنائز، وعيادة المريض، وإجابة الداعي، ونصر المظلوم ... . رواه البخاري ومسلم

وهذه النصرة من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن )
الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون) النحل/90

بهذه المبادئ جاء القرآن . إنّه يأمر بالعدل والإحسان ، وينهى عن العدوان على كرامة الإنسان ونفسه وماله وعرضه . وجعل مهمة تحقيق العدل ، مسؤولية كل إنسان في الأمة . ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الداعية إلى هذه المبادئ نراه يعمل على الدفاع عن الحق ونصرة المظلوم ، كفرد في الأمة ، وكنبي مبلغ للرسالة ، وكحاكم منفّذ للشريعة .

وهذا الموقف التاريخي الانساني الفذ الفريد للنبي صلى الله عليه وآله وسلم) قبل بعثته ، أعطاه القيمة الكبرى بعد البعثة ، وهو موقفه في حلف الفضول .

إن حلف الفضول كان تجمعاً وميثاقاً إنسانياً تنادت فيه المشاعر الإنسانية ، وإضاءة العقول ، لنصرة الإنسان المظلوم ، والدفاع عن الحق المضيع ، لم تحدثه سلطات ، ولا قوى دولية ، بل أنشأته قوى اجتماعية بدوافع إنسانية ، واحساس وجداني عميق بضرورة نصرة

المستضعفين والمظلومين :

روى اليعقوبي في تأريخه ما نصه : «حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلف الفضول ، وقد جاوز العشرين ، وقال بعد ما بعثه الله : حضرت في دار عبدالله بن جُدعان حلفاً ما يسرني به ؟ النعم ، ولو دعيت إليه اليوم لأجبت»(1) .

ويحدث اليعقوبي عن سبب عقد حلف الفضول فيقول: «وكان سبب حلف الفضول أن قريشاً تحالفت أحلافاً كثيرة على الحمية والمنعة ، فتحالف المطيبون وهم بنو عبد مناف وبنو أسد وبنو زهرة وبنو تيم وبنو الحارث بن فهر على أن لا يسلموا الكعبة ما أقام حراء وثبير وما بَلَّ بحرٌ صُوفة . وصنعت عاتكة بنت عبدالمطلب طيباً فغمسوا أيديهم فيه . وقيل إن الطيب كان لأم حكيم البيضاء بنت عبدالمطلب ، وهي توأم عبدالله أبي رسول الله ، وتحالفت اللعقة وهم بنو عبدالدار وبنو مخزوم وبنو جمح وبنو سهم وبنو عدي على أن يمنع بعضهم بعضاً ، ويعقل بعضهم عن بعض ، وذبحوا بقرة فغمسوا أيديهم في دمها ، فكانت قريش تظلم في الحرم

الغريب ، ومن لا عشيرة له حتى أتى رجل من بني أسد بن خزيمة بتجارة فاشتراها رجل من بني سهم ، فأخذها السهمي ، وأبى أن يعطيه الثمن ، فكلم قريشاً واستجار بها ، وسألها إعانته على أخذ حقّه ، فلم يأخذ له أحد بحقه ، فصعد الأسدي أبا قبيس فنادى بأعلى صوته :

**يا أهل فهر لمظلوم بضاعته ببطن مكّة نائي الأهل والنفر**

**إنّ الحرام لمن تمت حرامته ولا حرام لثوبي لابس الغدر**

وقد قيل : لم يكن رجلاً من بني أسد ، ولكنّه قيس بن شيبة السلمي باع متاعاً من أبي خلف الجمحي وذهب بحقه ، فقال هذا الشعر ، وقيل بل قال :

**يا لقصي كيف هذا في الحرم وحرمة البيت وأخلاق الكرم**

أظُلم لا يمُنع منِّي مَن ظلم .

فتذممت قريش فقاموا فتحالفوا ألا يظلم غريب ولا غيره ، وأن يؤخذ للمظلوم من الظالم ، واجتمعوا في دار عبدالله بن جدعان التيمي . وكانت الأحلاف هاشماً وأسداً وزهرة وتيماً والحارث بن

فهر ، فقالت قريش : هذا فضول من الحلف ، فسمي حلف الفضول . وقال بعضهم : حضره ثلاثة نفر يقال لهم الفضل بن قضاعة ، والفضل بن حشاعة ، والفضل بن بضاعة ، فسمي بهذا حلف الفضول . وقد قيل إن هؤلاء النفر حضروا حلفاً لجرهُم فسمي حلف الفضول بهم ، وشبه بالحلف في تلك السنة» .

إن هذه الوثيقة التأريخية تكشف لنا عن أبرز مبادئ الإسلام الإنسانية وهي نصرة المظلوم ، والدفاع عن الحق ، بغض النظر عن دين المظلوم ومذهبه وعشيرته وقوميته ووطنه . . ويعطينا هذا الحلف والميثاق أصلاً شرعيا، ودليلاً على إغاثة المظلومين ونصرتهم ، والدفاع عن حقوقهم ، ومقاومة الظلم والطغيان في أي بقعة من بقاع العالم . . إن هذه القيم الإنسانية في حقلها الأخلاقي والسياسي لهي من أعظم القيم التي تحتاجها الإنسانية في عالمنا المعاصر ، عالم التكتلات العدوانية ، وعالم المنظمات المسخرة لخدمة الطاغوت العالمي ، والقوى المتسلطة .

وفي موقع آخر يجسد الرسول صلى الله عليه وسلم تلك المبادئ

سلوكاً وعملاً ، فيخف لنصرة المظلوم والدفاع عن حقّه ، و لم يكن هذا المظلوم مسلماً ، والرسول يومها نبي يحمل الدعوة إلى الناس وينادي فيهم : «بالعدل قامت السماوات والأرض» .

إن لتلك الكلمة الخالدة دلالاتها وعطاءها في كل حركات الإنسان وسكناته .والدعوة لاقامة العدل هي منهج القرآن ، وأساس في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم العملية ، ومسؤولية الإنسان على امتداد وجوده على هذه الأرض . . وقد قيل قديماً : الكفر يدوم والظلم لا يدوم . . والثورة على الظلم والطغيان والانتصار للمظلوم قضية تشخصها العقول النيِّرة ، والمشاعر الإنسانية النبيلة ، كما تشخصها الشرائع والأديان .

سجل لنا التأريخ مواقف عملية للرسول صلى الله عليه وآله وسلم في المرحلة الجاهلية لنصرة المظلوم والمضطهد ، قرأناها في موقفه في حلف الفضول ، كما نقرأها في موقفه العملي من أبي جهل في بداية الدعوة . يوم كان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مضطهداً محارباً مستضعفاً فلم يمنعه وضعه السياسي والاجتماعي المحاصر

آنذاك من الانتصار للمظلوم ، والمطالبة بحقه من أعتى طواغيت عصره ، وأكثرهم عدواة وخصومة له . .

لنقرأ ذلك الموقف ، ولنتخذه درساً ومنهجاً في حياتنا ، فما أكثر الظلم والمظلومين ، وما أقل الواقفين موقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الدفاع والنصرة ، إن ذلك الموقف الصادر عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومثله الموقف في حلف الفضول يؤكد أنّ الدفاع عن الحق ، ونصرة المظلوم مسؤولية يسأل عنها الإنسان ، والقادر على القيام بها تجاه المظلومين والمضطهدين ، وبغض النظر عن عقيدة المظلوم أو لغته أو طبقته الاجتماعية .

نقل ابن كثير عن سلسلة من الرواة تلك الحادثة فقال : «قدم رجل من أراش بإبل له إلى مكّة ، فابتاعها منه أبو جهل بن هشام ، فمطله بأثمانها ، فأقبل الأراشي حتى وقف على نادي قريش ، ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس في ناحية المسجد ، فقال : يا معشر قريش من رجل يعديني على أبي الحكم بن هشام ، فإني غريب وابن سبيل ، وقد غلبني على حقي ، فقال أهل المجلس

: ترى ذلك  يهمزون به إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما يعلمون ما بينه وبين أبي جهل من العداوة ، إذهب إليه ، فهو يعديك عليه ، فأقبل الأراشي حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له ، فقام معه فلما رأوه قام معه ، قالوا لمن معهم : اتبعه فانظر ما يصنع ؟ فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى جاءه فضرب عليه بابه ، فقال مَن هذا ؟ قال : محمد ، فاخرج ، فخرج إليه ، وما في وجهه قطرة دم ، وقد امتقع لونه ، فقال : إعط هذا الرجل حقّه ، قال : لا يبرح حتى أعطيه الذي له ، قال فدخل ، فخرج إليه بحقه ، فدفعه إليه ، ثمّ انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال للأراشي إلحق لشأنك . . فأقبل الأراشي حتى وقف على المجلس ، فقال : جزاه الله خيراً ، فقد أخذ الذي لي .. »(2)

إن هذه الحادثة من سيرة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) العملية تكشف عن انسانية الدعوة ووقوفها إلى جنب الإنسان المظلوم ، واسترداد الحق ، رغم أنّ الظالم كان من أعتى طواغيت

قريش ، ورغم العداوة التي كانت بين الرسول وبين أبي جهل ، فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم يعتذر من الرجل لما يعلم من أبي جهل ، بل صحبه إلى دار أبي جهل ، ووقف بكل جرأة وشجاعة ، بل وتحدّ للظالم ، يطالبه بحق المظلوم . .

والموقف كما يكشف عن مواجهة الظلم والطغيان ، فإنّه يكشف عن الاهتمام بالآخرين ، ومشاركتهم بهمومهم والوقوف معهم لاسترداد حقوقهم الشخصية . . فالموقف هو دفاع عن حق ، ومواجهة لظاهرة عدوانية في المجتمع .

---

1- تاريخ اليعقوبي ، ج2 ، ص17.

2- البداية والنهاية ، ج3 ، ص 59-60

أما والأمر يتعلق بفلسطين مسرى ومعراج رسولنا صلى الله عليه وسلم ،أرض المحضر والمنشر أرض النبوات أولى القبلتين وثالث الحرمين لا شك أن الأمر آكد في الوجوب.

وقبل أن أبين تهافت وبطلان ماقاله أود أن أطرح بعض الأسئلة وأن أتوخى  أسلوب الفنقلة.

وهي طريقة استعملها فقهاؤنا في الرد على المخالفين أو هي طريقة فى النقاش والجدل . معناها الحرفى إذا قلتم كذا قلنا كذا

**إذا حل الفنقليُ بأرض قوم        فما للساكنين سوى الرحيل**

أما قولك بعدم جواز المظاهرات وببدعيتها ، قلنا لك إن  لم نظهر موقفنا وحميتنا وصوتنا وتعاطفنا مع إخواننا المقهورين وحمانا المنتهك فماذا بقي؟ فاظهار الحق، بكل وسيلة وغمط الباطل بكل وسيلة، في عموم ما ذكر، مما تواترت على مشروعيته الأدلة تواترا معنويا، وهي

سنة في الإسلام قائمة جارية، سنها الله في إظهار الإنكار على الفساد في قوله: {وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ} [سورة النور: 2]، وسنها في الابتهاج بالأعياد، واستقبال الرسول صلى الله عليه وسلم، وتوديعه للغزاة حين خروجهم والاحتفال بهم حال عودتهم،

وفي إظهار القوة كما فعل مع أبي سفيان فألزمه رؤية قوة المسلمين، وقطع الطريق عليه أن يفكر في إمكان مواجهة القوة الضاربة للإسلام، ومن قبل طلب الرسول صلى الله عليه وسلم من الطائفين أن يهرولوا في الطواف اظهارا لقوة وصحة أجسامهم، مما يراجع تفصيله في فقه الحج وفي السير.

وأي إعلاء لمشاعر الإسلام في زمن الضعف خير من زمجرة الملايين تستنكر الظلم والفساد، وتهيج على جور الصهيونية وشؤمها، وتحارب الجريمة والرذيلة. فكلمة الحق واجب وشعيرة، وإذا كان اظهار الفرح بالعيد وجمع الناس سنة، حتى على من ليست الصلاة في حقه واجبا ولا سنة، فيخرج تكثيرا لسواد المسلمين، وابتهاجا بما يسرهم جميعا، فكيف لا نقف مع إخواننا الذين يجزرون كالأغنام، وتسوى بدورهم الأرض، وتنتهك حرماتهم، ويقتل أطفالهم ونساؤهم، ثم يحظر قوم على المسلمين أن يجأروا بالشكوى لله ويخرجون في الصعدات، يدعون، ويهددون، ويخيفون، ويظهرون قوة الدين، ونصرة العدل، وتضامن المسلمين، فإنهم إن فقدوا

السلاح والحماية والعدة فما زالوا يملكون حناجرهم وأجسامهم يعلنون بها رفض الظلم وانكار الفساد، وهذا أقل ما يجب عليهم فعله، إنهم لا يملكون سلاحا، ولا يملكون مالا، ولا يملكون دولا، ولا رجالا تمنع حرماتهم، ولم يبق إلا الصوت والصدى فهل ستبخلون حتى بهذا وتمنعوه؟

عجبا!!، لقد دمر الذل القلوب، وسحق الجهل العقول، فأصبح قوم ينتظرون من الباغي فتوى أن يسمح لهم بأن ينكروا فعله، ومن العدو إذنا بالإعتراض عليه. وقوم يهجرون ما يعرفون من سنة نبيهم، وما تظاهرت عليه النصوص وصححته العقول، وعليه عمل علماء الزمان، ويقفون منها موقف من يختار الذل والخنوع منهجا يسميه حكمة، ويسمون الذليل فاهما، فإن كان حديثا حبيبا لبعض القلوب المرعوبه، مؤداه منسجم مع أهوائهم لفقوا له تصحيحا، وإن كانوا لا يحبونه لفقوا لرده سبلا عديدة، ولم تنقصهم وسيلة، ولم ولن تنقص ذا هوى حيلة.

ولكن الحق أبلج، شواهده في القلوب قبل شواهد الفتاوى والكتب، وهذه بعض شواهده لمن أعرض عن الوعي، وأغلق القلب والعين. وإني هنا أذكر لكم أمورا مما ورد في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم، وما تقرر في دينه من أصول وقواعد وما فهمه العلماء ونفذوه قولا وعملا:

وإن تعجب فعجب قولك هذا .فلولا المظاهرات التي تدينها وتحرمها لما حدثت الناس في المساجد. فالشكر موصول للمظاهرات والثورة التي أطاحت بمن منعك من الدروس في المساجد هل جزاء الإحسان إلا الإحسان .

## أولاً : تعريف المظاهرات

### أ- المظاهرة في اللغة:

المُظَاهَرةُ المعاونة و التَّظاهُرُ التعاون و اسْتَظْهَرَ به استعان به و الظِّهارة بالكسر ضد البطانة ولها عدة معان منها:

1 - الـمُظَاهَرة: الـمعاونة، وفي حديث علي، عليه السلام: أَنه بارَز يَوْمَ بَدْرٍ وظاهَرَ أَي نَصَر وأَعان.

2 - و الظَّهِيرُ: العَوْنُ، الواحد والــجمع فـي ذلك سواء، وإِنما لـم يجمع ظَهِير لأَن فَعِيلاً وفَعُولاً قد يستوي فـيهما الـمذكر والـمؤُنث والـجمع، كما قال الله عز وجل: إِنَّا رسولُ رب العالـمين . وفـي التنزيل العزيز: وكان الكافرُ علـى ربه ظَهيراً ؛ يعنـي بالكافر الـجِنْسَ، ولذلك أَفرد؛ وفـيه أَيضاً: والـملائكة بعد ذلك ظهير.

3 - و الظَّهِيرُ: الـمُعِين. وقال الفراء فـي قوله عز وجل: والـملائكة بعد ذلك ظهير ، قال: يريد أَعواناً فقال ظَهِير ولـم يقل ظُهَراء

4 - و ظَاهَرَ علـيه: أَعان. و اسْتَظْهَرَه علـيه: استعانه. و اسْتَظْهَر علـيه بالأَمر: استعان. وفـي حديث علـي، كرّم الله وجهه: يُسْتَظْهَرُ بحُجَج الله وبنعمته علـى كتابه. وفلان ظِهْرَتـي علـى فلان وأَنا ظِهْرَتُكَ علـى هذا أَي عَوْنُكَ

5- و ظَهَرتُ به: افتـخرت به. و ظَهْرْتُ علـيه: قَوِيتُ علـيه. يقال: ظَهَرَ فلانٌ علـى فلان أَي قَوِيَ علـيه. وفلان ظاهِرٌ علـى

فلان أَي غالب علـــيه. و ظَهَرْتُ علـــى الرجل: غلبته. وفـــي الـــحديث: فَظَهَر الذين كان بـــينهم وبـــين رسولا، عَهْدٌ فَقَنَتَ شهراً بعد الركوع يدعو علـــيهم؛ أَي غَلَبُوهم؛(1) .

ظاهره من المظاهرة المعاونة(2) ، المظاهرة من الظهر لأن الظهر موضع قوة الشيء في ذاته واليد موضع قوة تناوله لغيره(3).

---

1 - مختار الصحاح م1 ص2/171 لسان العرب م4 ص525

2- الرياض النظرة م2 ص59

3- ألتعريف م1 ص157

## تعريف المظاهرات في الاصطلاح

قال الخطابي معنى المظاهرة المعاونة إذا استنفروا وجب عليهم النفير وإذا استنجدوا أنجدوا و لم يتخلفوا و لم يتخاذلوا.

وأما ما تعارف عليه الناس في هذا العصر من مفهوم المظاهرة

والاحتجاجات والمسيرات والإعتصامات من تعريف هي : إعلاء لمشاعر الإسلام في زمن الضعف خير من زمجرة الملايين تستنكر الظلم والفساد، وتحارب الجريمة والرذيلة. (1)

**ونستخلص من التعريف عدة أشياء وهي:**

1- إعلاء لمشاعر المسلمين وإظهار لقوتهم.

2- إنكار الظلم وأمر بالمعروف ونهي على المنكر.

3- أنها وسيلة مشروعة ووسيلة إعلامية .

4- المظاهرات في معرض الوسائل التي اتخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم لإظهار الإسلام، والدعوة إليه.

**أدلة جواز المظاهرات بل وجوبها :**

قال أبو ذر رضي الله عنه «عجبت لمن يبيت جائعاً كيف لايخرج على الناس شاهراً سيفه».

**الدليل الأول:**

عن ابن عباس رضي الله عنهما وفيه:

(فقلت: يا رسول الله ألسنا على الحق إن متنا وإن حيينا؟ قال:

[بلى، والذي نفسي بيده إنكم على الحق إن متم وإن حييتم] قال فقلت ففيم الاختفاء؟ والذي بعثك بالحق لتخرجن، فأخرجناه في صفين: حمزة في أحدهما، وأنا في الآخر، له كديد ككديد الطحين حتى دخلنا المسجد، قال فنظرت إلي قريش وإلى حمزة فأصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها، فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ الفاروق. وفرق الله به بين الحق والباطل (1).

وأخرج محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه بسند فيه إسحق ابن أبي فروة عن ابن عباس أنه سأل عمر عن إسلامه فذكر قصته بطولها وفيها أنه خرج ورسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين حمزة وأصحابه الذين كانوا اختفوا في دار الأرقم فعلمت قريش أنه امتنع فلم تصبهم كآبة مثلها، قال فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ الفاروق(2).

وروى أبو جعفر بن أبي شيبة نحوه في تاريخه من حديث ابن عباس، وفي آخره "فقلت يا رسول الله ففيم الاختفاء؟ فخرجنا في صفين: أنا في أحدهما، وحمزة في الآخر، فنظرت قريش إلينا فأصابتهم كآبة

لم يصبهم مثلها(3).

**وجه الاستدلال:**

أن الرسول صلى الله عليه وسلم خرج بالصحابة في مظاهرة لإظهار قوة المسلمين وكثرة عددهم بعد إلحاح الصحابة على ذلك.

---

1- حلية الأولياء 40/1

2- الإصابة 512/2

3- فتح الباري 59/7

**الدليل الثاني:**

جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال اطرح متاعك على الطريق فطرحه، فجعل الناس يمرون عليه ويلعنونه، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من الناس، فقال : وما لقيت منهم ؟ قال يلعنوني قال : لقد لعنك الله قبل الناس قال : إني لا أعود فجاء الذي شكاه إلى النبي

صلى الله عليه وسلم فقال ارفع متاعك فقد كفيت(1).

جاء رجل يشكو جاره فقال له اذهب فاصبر ، فأتاه مرتين أو ثلاثا ، فقال اذهب فاطرح متاعك في الطريق ففعل، فجعل الناس يمرون ويسألونه ويخبرهم خبر جاره فجعلوا يلعنونه فعل الله به وفعل، وبعضهم يدعو عليه فجاء إليه جاره فقال ارجع فإنك لن ترى مني شيئا تكرهه(2).

**وجه الاستدلال:**

خروج الرجل إلى الطريق.

**الدليل الثالث :**

وعن ابن الفضل ابن الحباب الجمحي قال : سمعت ابن عائشة عن أبيه قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والنساء والولائد يقولون طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع(3).

**وجه الاستدلال:**

خروج النساء والأولاد في مجيء النبي صلى الله عليه وسلم.

**الدليل الرابع:**

روى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لما هم بالهجرة تقلد سيفه و تنكب قوسه و انتضى في يده أسهماً – (و فيه أنه قال: (من أراد أن يثكل أمه، أو يوتم ولده، أو ترمل زوجته، فليلقني وراء هذا الوادي) قال علي: فما اتبعه إلا قوم من المستضعفين علمهم ما أرشدهم ثم مضى لوجهه(4).

---

1- رواه البزار بإسناد حسن

2- رواه أبو داود واللفظ له وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه على شرط مسلم.

3- الرياض النظرة (480/1) وقال على شرط الشيخين

4- أسد الغابة 4/ 58

**وجه الاستدلال:**

هجرة عمر رضي الله عنه العلنية.

**الدليل الخامس:**

فلما سمع أهل المدينة بجيش مؤتة قادمين، تلقوهم بـــ (الجرف)، فجعل الناس يحثون في وجوههم التراب و يقولون: يا فرار (!) أفررتم من سبيل الله؟! فيقول رسول الله صلى الله عليه و سلم: ليسوا بفرار، و لكنهم كرار إن شاء الله(1).

**وجه الاستدلال:**

قول الصغار والمراهقين ! لجيش مؤتة لما رجع للمدينة : يا فرار يا فرار مع ضربهم بالحصى .

**الدليل السادس:**

قال لأسامة رضي الله عنه: [أوطيء الخيل أرض البلقاء] (2).

وجه الاستدلال:

وكذلك كان الرسول صلى الله عليه وسلم يرسل البعوث والسرايا ومن أهدافها الأساسية (عرض القوة).

**الدليل السابع:**

أن المظاهرات وسيلة لها أحكام الوسائل، والأصل في الوسائل الإباحة، وما يتلبس بوسيلة مباحة من مخالفة فالوسائل لها أحكام

المقاصد، فما الذي يقصده المسلمون بهذه الوسيلة إلا إظهار الحق، ورفض الظلم، وشحذ همم الناس وألسنتهم وأقلامهم وأيديهم بما يملكون فعله، كما

إن في هذا صناعة وحدة في الموقف ورأي للأمة(4).

---

1- أسد الغابة 4/ 58

2- تاريخ الطبري 152/2 السيرة النبوية 33/5

3- السياسة الشرعية ص31-32

4- مشروعية المظاهرات إحياء للسنة وتحقيقا لمقاصد الشريعة د. محمد الأحمري.

الدليل الثامن:

لأن هذه الأشياء مصلحة خاصة وليست عامة ، والمظاهرات مصلحة عامة ولا قياس للعام على الخاص.

الدليل التاسع:

من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فأن لم

يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان(1).

الدليل العاشر:

قول الرسول صلى الله عليه وسلم (اصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين )(2).

الدليل الحادي عشر:

حديث (في عزل الإمام الكافر) وخروج على الإمام الظالم(3).

الدليل الثاني عشر:

سير الأنبياء مثل نوح عندما دعاء إلى الله فكان يخرج إلى قومة دعوة ويطرق أبواب بيوتكم ليلاً ونهاراً وهذا في سبيل دعوة الحق(4).

الدليل الثالث عشر:

انصر أخاك ضالماً أو مظلوماً(5).

---

1- رواه الترمذي 469/4

2- مصنف عبدالرازق361/5

3- المغني134/10

4- تفسير القرطبي200/4

5- البخاري362/2

الدليل الرابع عشر:

خروجهم إلى المدينة(1).

**الدليل الخامس عشر:**

خروج العز بن عبدالسلام من مصر فخرجت مصر جميعاً معه(2).

الدليل السادس عشر:

منع الكفار الرسول من دخول مكة عندما خرج إلى الطائف ومع ذلك استجار بمطعم بن عدي وناصره ووقف معه(3).

الدليل السابع عشر:

خروج الصحابة إلى الحبشة(4).

الدليل الثامن عشر:

بيعة الرضوان فما هو إلا اعتصام وانتصار لعثمان(5).

---

1- السيرة النبوية2/217

2- ذيل تذكرة الحفاظ1/17

3- تاريخ الطبري 1/564- دلائل النبوة للأصفهاني1/198

4- السيرة البوية2/164).

5- تاريخ الطبري2/121).

**الأدلة الأصولية:**

أولاً: من المقرر في أصول الفقه أن 'الأصل في العادات والأشياء الحِل والإباحة، ولا ينقل عن هذا الأصل إلا بناقل صحيح سالم من معارضٍ يساويه أو يرجح عنه' انظر روضة الناظر ص/389 وما بعدها: وذلك لأن الأمور التي لم ينص الشارع على تحريمها إذا كان الانتفاع بها واستعمالها خاليًا من المفسدة الأعظم منه والمساوية له عادةً؛ فإن العقل يدعو إلى استعمالها، والانتفاع بها،

والشرع يؤيد هذا؛ لقوله تعالى منكرًا تحريم ما لم يرد نص بتحريمه: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ...[32]} [سورة الأعراف]. ولذا فقد جعل أئمتنا الذين كتبوا في 'قواعد الفقه' هذا الأصل قاعدة من قواعد الفقه الإسلامي، يُعرف بها حكم الأمور التي لم يرد بحكمها نص شرعي:

قال السيوطي في 'الأشباه والنظائر': 'قَاعِدَة: الأَصْلُ فِي الأَشْيَاءِ الإِبَاحَةُ حَتَّى يَدُلَّ الدَّلِيلُ عَلَى التَّحْرِيمِ' [الأشباه والنظائر ص/60].

وقال الشيخ السعدي:

وَالأَصْلُ فِي عَادَاتِنَا الإِبَاحَة    حَتَّى يَجِيءَ صَارِفُ الإِبَاحَة

وقال أيضًا:

وَسَائِلُ الأُمُورِ كَالْمَقَاصِدِ    وَاحْكُمْ بِهَذَا الْحُكْمِ لِلزَّوَائِدِ

رسالة القواعد [ص/30]

وكذلك قال ابن القيم: 'لَمَّا كَانَتِ الْمَقَاصِدُ لا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهَا إِلاَّ

بِأَسْبَابٍ وَطُرُقٍ تُفْضِي إلَيْهَا كَانَتْ طُرُقُهَا وَأَسْبَابُهَا تَابِعَةً لَهَا مُعْتَبَرَةً بِهَا، فَوَسَائِلُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَعَاصِي فِي كَرَاهَتِهَا وَالْمَنْعِ مِنْهَا بِحَسَبِ إفْضَائِهَا إلَى غَايَاتِهَا وَارْتِبَاطَاتِهَا بِهَا، وَوَسَائِلُ الطَّاعَاتِ وَالْقُرُبَاتِ فِي مَحَبَّتِهَا وَالإِذْنِ فِيهَا بِحَسَبِ إفْضَائِهَا إلَى غَايَتِهَا' [إعلام الموقعين 148/2].

ولما كانت هذه الوسائل السلمية 'الإضرابات، الاعتصامات، المسيرات السلمية، المهرجانات الخطابية' هي:

من قبيل العادات والتصرفات، وليست من قبيل العبادات.

و لم يرد دليل شرعي يمنع منها؛ فإن الأصل في استخدامها الحِل والإباحة، وعلى المخالف الإتيان بدليل على التحريم.

فإن قيل:'كل ما عندكم عدم العلم بورود الدليل المانع من هذه الأمور وعدم العلم ليس بحجة فليس مجرد عدم الدليل دليلاً على العدم، وبالتالي لا يكون مجرد عدم العلم بورود الدليل المانع دليلاً على جواز المدعي'.

قلنا: لو وجد دليل على المنع لنقل إلينا، وانتشر بيننا، و لم يخف

على جميع الأمة، فلما لم يظهر هذا الدليل ــــ مع الاطلاع، والاستقصاء، وشدة البحث ــــ ؛ غلب على الظن عدم وجوده، فنزل هذا الظن منزلة العلم في وجوب العلم به؛ لأنه ظن مستند إلى تحرٍ وبحثٍ واجتهادٍ. فهذا 'علمٌ بعدم الدليل لا عدم العلم بالدليل'، وإن كان الثاني؛ فليس حجة فالأول حجة [انظر روضة الناظر 389/1 وما بعدها] فعدم ورود الدليل المانع دليل على الإباحة لأنها الأصل، وهذا الاستدلال متفرع عن القاعدة الكلية الكبرى: 'اليقين لا يزول بالشك'.

ثانيًا: من منع الأخذ بهذه الوسائل السلمية، أو قال بتحريمها مطلقًا؛ فقد خالف الأصل وهو الحِل: فلابد من أن يأتي بدليل معتبر راجح، يقوى على إزالة الأصل وهو الحل، وعندها تسلم دعواه؛ لأنه لا يجوز مخالفة الأصل إلا بدليل . أما أن يقال بالتحريم بمجرد الرأي والهوى دون موازنة أهل الحل والعقد بين المصالح والمفاسد المترتبة على مثل هذه الوسائل؛ فهذا من قبيل الحكم في دين الله بالتشهي، وهو من القول على الله بغير علم،

والقول على الله بغير علمٍ أشد أنواع المحرمات؛ لقوله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ[33]} [سورة الأعراف].

ثالثًا: إن الذين يخرِّجُوُن من قال بجواز مثل هذه الوسائل عن منهج السلف يطلقون الحكم بتحريم هذه الوسائل دون تفصيل أو تقييد، بل يجعلون الأصل في الأشياء عند عدم ورود الدليل هو التحريم: وهو قول مرجوح لم يذهب إليه إلا معتزلة بغداد، وبعض قليل من غيرهم ومستندهم واهٍ [الأدلة المختلف فيها [ص/7] وما بعدها]. فقولهم مخالف للقواعد الفقهية الشرعية، فإن الأصل في الأشياء ــــ ومنها هذه الوسائل ــــ الحِل والإباحة ما لم يرد دليل عل تحريمها، وهذه الوسائل لم يرد دليل بتحريمها بل لا نبعد عن الصواب إن قلنا: إنها قد ورد الأمر بها حيث قد ورد الأمر بإنكار المنكر كما سنذكر بعد قليل، والوسائل المذكورة إذا ترجحت مصالحها؛ شرع الأخذ بها في مجال الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر، لاسيما مع إباحة أصلها، فتكون من قبيل الوسائل التي تأخذ أحكام المقاصد، والمقصد هاهنا شرعي جليل، فكانت الوسائل المفضية إليه بنحو حكمه.

رابعًا: وعمدة ما يستدل به المانعون هو: دعوى رجحان المفاسد الكبيرة المترتبة على اتخاذ مثل هذه الوسائل: ونحن نسلم الدعوى، لو فُرض صحة وصفها وما يترتب عليها، ولكن الحقيقة أن هذا غير مسلّم، فإنه إذا تقرر:'أن الأصل في هذه الوسائل الحِل'، فإننا بعد ذلك ننظر إلى واقعها، وما يترتب عليها من المصالح والمفاسد ـــ على معنى الانتقال من الإباحة إلى التحريم يكون بأدنى الأسباب ـــ وبناءً عليه يتحدد حكم مثل هذه الوسائل السلمية.

ومن المعلوم أن كثيرًا من هذه 'الإضرابات ـــ الاعتصامات ـــ المسيرات السلمية ـــ المهرجانات الخطابية' إنما هي إمساك بحق عن عمل، أو إيصال كلمة حق، أو مطالبة بحق شرعي كنوع من أنواع الضغط السلمي لتغيير منكر، أو تحقيق شيء من المعروف، تحققت مصلحته، ويترتب على ذلك خير كثير، فلا بد من

موازنة بين هذه المفاسد المشار إليها وبين المصالح المترتبة على ذلك.

خامسًا: لو سلمنا بوجود 'مفاسد جزئية' عند استخدام مثل هذه الوسائل، فإن هذه المفاسد قد تسوغ وتحتمل في مقابلة دفع مفاسد أعظم منها وأخطر: عملاً بقاعدة: 'جواز ارتكاب أخف المفسدتين لدفع أعلاهما'، فهذا في تعارض المفاسد، وكذلك القول حال وجود مفاسد جزئية في مقابلة المصالح العامة الغالبة، فإن التحقيق في مثل هذه الحالة:'احتمال تلك المفاسد المرجوحة لتحصيل المصالح الراجحة' وبهذا جاء نظام الشريعة، ومورد الأحكام، فشريعة الله قائمة على مراعاة مصالح العباد، بمعنى: أنها تقضي بتقديم الأهم من المصالح على ما هو دونه، كما تقضي أيضًا بالتزام المفسدة الدنيا لاتقاء المفسدة الكبرى، وذلك حين تتعارض المصالح والمفاسد، أو مفسدتان في شيء واحد.

هذا هو المراد بمراعاة المصالح وهو المراد أيضًا من قاعدة:'درء المفاسد مقدم على جلب المصالح' إذ إن معناه: أن درء المفسدة

مقدم على جلب المصلحة المساوية، أو التي هي دون المفسدة وهو ما يعبر عنه الأصوليون بعنوان: 'انخرام المناسبة بالمفسدة المساوية أو الراجحة' [الموافقات [360/2] وما بعدها].

وأما إطلاق: 'تقديم درء المفاسد على جلب المصالح' ففيه بعد عن تحرير الصواب، وعليه: فإن إطلاق القول بالتحريم قول بعيد عن التحقيق أصلاً، وشرعًا، وواقعًا.

سادسًا: في 'الصحيحين' عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا: [مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ].

فتغيير المنكر واجب بحسب ما يتيسر من الوسائل الشرعية التي جاء الحديث بوضع أصولها، فإذا كان 'الاعتصام، الإضراب، المسيرة السلمية، المهرجان الخطابي' وسيلة مؤدية إلى إنكار المنكر بطريق القول، أو بالفعل، ولا مفاسد راجحة في مقابل ذلك؛ فما المانع الشرعي من استعمال هذه الوسيلة، بل نحن نقول: إن هذه الوسائل تأخذ أحكام المقاصد فقد يكون 'الاعتصام، الإضراب،

المسيرة السلمية، المهرجان الخطابي' مستحبًا، بل قد يجب أحيانًا، مادام أنها تحقق مقصود الشرع بلا مفاسد راجحة.

سابعًا: وأما دعوى أن في اتخاذ مثل هذه الوسائل السلمية مخالفة لولي الأمر وعملاً على شق الصف، وإيذانًا بالخروج على حكام المسلمين: فهذه من العبارات الخطيرة التي لا ينبغي أن تلقى جزافًا، والتي لا يدرك أصحابها حقيقة معناها شرعًا وعرفًا .

وأما قولك ولي الأمر أقول لك :اعلم يا شيخ بشير أن ولي الأمر هو الذي يتبع أمر الله تعالى بوضع كل شيء في موضعه من غير إفراط ولا تفريط 1 فتح الباري 1 ص 145

وهو من التزم بأحكام الشريعة الإسلامية ، وعمل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ،ووقف عند حدودهما، والتزم بأحكامهما، وولي الأمريا شيخ بشير هو الحاكم العادل الذي هو قوام كل مائل، وقصد كل جائر، وصلاح كل فاسد ، وقوة كل ضعيف،

ونصفة كل مظلوم، ومفزع كل ملهوف والإمام العدل يا أمير المؤمنين كالراعي الشفيق على إبله، الرفيق بها، الذي يرتاد لها أطيب

المراعي، ويذودها عن مراتع الهلكة، ويحميها من السباع، ويكنها من أذى الحر والقر. والإمام العادل وولي الأمر يا شيخ بشير كالأب الحاني على ولده، يسعى لهم صغارا، ويعلمهم كبارا؛ يكتسب لهم في حياته، ويدخر لهم بعد مماته. وولي الأمر ياشيخ بشير كالأم الشفيقة البرة الرفيقة بولدها، حملته كرها، ووضعته كرها، وربته طفلا تسهر بسهره، وتسكن بسكونه، ترضعه تارة وتفطمه أخرى، وتفرح بعافيته، وتغتم بشكايته. وولي الأمر يا شيخ بشير وصي اليتامى، وخازن المساكين، يربي صغيرهم، ويمون كبيرهم. وولي الأمر ياشيخ بشير كالقلب بين الجوارح ، تصلح الجوارح بصلاحه، وتفسد بفساده وولي الأمر يا شيخ بشير هو القائم بين الله وبين عباده، يسمع كلام الله ويسمعهم، وينظر إلى الله ويريهم، وينقاد إلى الله ويقودهم.

ولي الأمر يا شيخ بشير وظيفته كما قال إمام الحرمين : إن الغرض من الحكم استيفاء قواعد الإسلام طوعا أوكرها،وعلى هذا فالحاكم في الدولة الإسلامية هو المسؤول الأول عن تنفيذ شرع الله ، ومقابل ذلك منحته الأمة السلطان والسيادة وطالبته بوجوب بطبيق

الإسلام عقيدة وشريعة وهذا ما دلت عليه النصوص وما صرح به فقهاء الأمة.

لأن الله أوجب عليهم ذلك فقال سبحانه وتعالى : . الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وأمروا بالمعروف ، ونهوا عن المنكر ؛ ولله عاقبة الأمور . وهذا شرط شرطه الله عز وجل على من آتاه الملك .

الذين إن مكناهم في الأرض. فحققنا لهم النصر ، وثبتنا لهم الأمر .ولاة الأمور يا شيخ بشير هم الذين أقاموا الصلاة . فعبدوا الله ووثقوا صلتهم به ، واتجهوا إليه طائعين خاضعين مستسلمين . وآتوا الزكاة فأدوا حق المال ، وانتصروا على شح النفس ، وتطهروا من الحرص ، وغلبوا وسوسة الشيطان ، وسدوا خلة الجماعة ، وكفلوا الضعاف فيها والمحاويج ، وحققوا لها صفة الجسم الحي – كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " . .

وأمروا بالمعروف، فدعوا إلى الخير والصلاح ، ودفعوا إليه الناس ،ونهوا عن المنكر ، فقاوموا الشر والفساد ، وحققوا بهذا وذاك صفة

الأمة المسلمة التي لا تبقى على منكر وهي قادرة على تغييره ، ولا تقعد عن معروف وهي قادرة على تحقيقه .

وولي الأمر ياشيخ بشير لا يحكم في عباد الله بحكم الجاهلين، ولا يسلك بهم سبيل الظالمين، ولا يسلط المستكبرين على المستضعفين؛ فإنهم لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة. وأما هؤلاء الذين تتحدث عنهم يا شيخ بشير فمثلهم كمثل عبد ائتمنه سيده، واستحفظه ماله وعياله، فبدد المال وشرد العيال، فأفقر أهله وفرق ماله.

واعلم يا شيخ بشير أن الله أنزل الحدود ليزجر بها عن الخبائث والفواحش، فكيف إذا أتاها من يليها وأن الله أنزل القصاص حياة لعباده، فكيف إذا قتلهم من يقتص لهم .

فهلا أرشدتنا يا شيخ بشير إلى رئيس أو أمير أو ملك تتوفر فيه هذه الصفات أو حتى عشر معشارها ، لو وجدته – ولن تجده – دلنا عليه – يرحمك الله– لنبايعه كي لا نموت موتة جاهلية .

وأما ثالثة الأثافي يا شيخ بشير فهي حديثك عن فلسطين ، هذه الأرض المباركة بتلك الطريقة التي تهيل التراب على الجهاد ،وكأنك تريد أن تسقطه من حياة الأمة ، وأن تجعل أكبر همها ومبلغ علمها:أن تربي الأمة كما تقول على القيم الروحية ، وفضائل

السلوكية، واعتبرت هذا هو الجهاد الأكبر والحقيقي : جهاد النفس والشيطان .

ومن الغريب يا شيخ بشير أنك تتفق في هذا الإتجاه مع دعاة التطبيع مع الصهاينة ، والمتغربين المستغربين ، وعملاء الإحتلال ، الذين يريدون أن يجردوا الأمة من أسلحتها ، لتبقى عارية ضعيفة لا مناعة ولاحصانة لها أمام أعدائها، فهاجمت يا شيخ بشير فكرة الجهاد ، وأدنت كل أنواع الجهاد : صالحها وطالحها ، مستقيمها ومنحرفها، إنها ثقلة الأرض ، ومطامع الأرض ، وتصورات الأرض . . ثقلة الخوف على الحياة ، والخوف على المال ، والخوف على اللذائذ والمصالح والمتاع ، ثقلة الدعة والراحة والاستقرار ، ثقلة الذات الفانية والأجل المحدود والهدف القريب ، ثقلة اللحم والدم والتراب،إنهن التثاقل إلى الأرض وما له من جاذبية تشد إلى أسفل وتقاوم رفرفة الأرواح وانطلاق الأشواق .

إن النفرة للجهاد في سبيل اللّه يا شيخ بشير انطلاق من قيد الأرض ، وارتفاع على ثقلة اللحم والدم وتحقيق للمعنى العلوى في الإنسان ، وتغليب لعنصر الشوق المجنح في كيانه على عنصر القيد والضرورة ؛ وتطلع إلى الخلود الممتد ، وخلاص من الفناء المحدود.

إن الجهاد في سبيل الله يا شيخ بشير فرض عين في عدة مواضع:

– عند هجوم الأعداء على بلد مسلم :

وهذه الحالة تسمى النفير العام ، { انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم ...} حيث استنفرنا ربنا شيوخا وشبانا كما قال أبو طلحة رضي الله عنه .

روى ابن جريربإسناده عن أبي راشد الحراني قال وافيت المقداد بن الأسود فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على تابوت من توابيت الصيارفة ،وقد فضل عنها من عظمه يريد الغزو ، فقلت له قد أعذر الله إليك . فقال : أتت علينا سورة البعوث . { انفروا خفافا وثقالا } ، وروى كذلك بإسناده عن حِبَّانَ بْنِ زَيْدٍ الشِّرْعَبِيِّ ، قَالَ : " نَفَرْنَا مَعَ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو إِلَى الْجُرَاجُمَةِ ، فَلَقِينَا شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ عَلَى رِجْلَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا عَمُّ ، أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْكَ ، فَرَفَعَ حَاجِبَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا بْنَ أَخِي ، اسْتَنْفَرَنَا اللَّهُ خِفَافًا وَثِقَالًا ، إِنَّهُ مَنْ يُحِبُّهُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ ، ثُمَّ يُعِيدُهُ ، فَيَقْتَنِيهِ " .

وذلك عند دخول الكفار واحتلالهم لأرض اسلامية ، فلا يكتفى يا شيخ بشير ببعض المسلمين من أهل البلد عن بعض آخر ، بل ينفرون جميعا ويهبون هبة رجل واحد لمقاومة الغزاة المحتلين المعتدين . ولا يجوز التخلف أو القعود عن الجهاد .

ولهذا لم يأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحد في ترك الجهاد حين تحزب الأحزاب ليرموا المسلمين عن قوس واحدة وليقتلعوا جذورهم وليستأصلوا شأفتهم ،

ونزل قرآن يذم الذين قعدوا واستأذنوا النبيء صلى الله عليه وسلم فرارا من واجب المواجهة الذي كلف به الجميع .

إن الجهاد في فلسطين وفي غيرها من البلدان الإسلامية التي احتلت ، دفع عن الدين والحرمة والأنفس ، هو جهاد دفع كما قرره الفقهاء وأجمعوا أن هذا النوع من الجهاد فرض عين وقدموه

على طاعة الوالدين ،وطاعة الزوج ، مع أن هذه الطاعة وتلك فرض عين أيضا ، لأن مصلحة الجهاد أعم وأشمل ، وهي مصلحة عامة ، وهي مقدمة على المصلحة الخاصة .

ومن ثم يأثم الزوج إن منع زوجته ، والأب إن منع ابنه ،من جهاد فرض العين. قال الإمام السرخسي { وكذلك الغلمان الذين لم يبلغوا إذا أطاقوا القتال ، فلا بأس بأن يخرجوا ويقاتلوا في النفير العامن وإن ذره ذلك الآباؤ والأمهات } حاشية عابدين 127/4.

## جدول في الفروق بين جهاد الدفع وجهاد الطلب

إن أعظم باب يلج منه بعض الناس اليوم هو : الخلط بين أحكام ونصوص جهاد الدفع وجهاد الطلب ، فيذكرون الراية وإذن الوالدين وإذن ولي الأمر والقدرة وغيرها من الأمور المنصوص عليها في غير محلها ليلبسوا على الناس ، وهذا أعظم تلبيس وخلط وقع للناس في هذا الباب ، وكثير من طلبة العلم يجهل الفروق بين شروط وأحكام جهاد الطلب وجهاد الدفع ، وكثير من الشباب يلتبس عليه الأمر وهو يقرأ النصوص ولا يدري أين يضعها ولا كيف يأخذ بها فهذا الجدول فيه أهم الفروق بين جهاد الطلب وجهاد الدفع ، وفي بعض النقاط تفصيل لم يذكر خشية الإطالة :

**تعريفه**

جهاد الطلب : غزو الكفار – غير المعاهدين – في بلادهم لتُحكم بالإسلام ، فإما يسلموا وإما يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون

جهاد الدفع : قتال العدو وصده عن بلاد الإسلام إن دخلها أو همّ بدخولها

**حُكمه**

جهادالطلب : فرض كفاية – على رأي الجمهور – إذا فعله البعض سقط عن الباقين ، وقال بعضهم أنه فرض عين

جهاد الدفع : فرض عين بإتفاق العلماء ، حتى يخرج العدو من بلاد المسلمين أو يُصدَّ عنها

**وقته**

جهاد الطلب : يستحب مرة أو أكثر كل عام

جهاد الدفع : إذا دخل العدو بلاد الإسلام أو هم بالدخول

**حكم فاعله**

جهاد الطلب : يثاب عليه ويؤجر أجراً عظيما إن أخلص النية واتبع هدي رسول رب البرية صلى الله عليه وسلم

جهاد الدفع : يثاب عليه ويؤجر أجرا عظيما إن أخلص النية واتبع هدي رسول رب البرية صلى الله عليه وسلم

**حكم تاركه**

جهاد الطلب : لا يعاقب على تركه إذا حصلت الكفاية بغيره ، إلا أنّ من لم يغزو أو يحدث نفسه بالغزو يموت على شعبة من النفاق. ومن حضر الصف فلا يجوز له التولي إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة

جهاد الدفع : يأثم على تركه أشد الإثم لكونه ترَك بلاد ونساء وذراري المسلمين غنيمة للكفار.

جهاد الطلب : الجهاد في حقه فرض كفاية يُؤجر عليه أو يُستحب له إتيانه. فإذا احتاج المسلمون له وهو يستطيع الوصول إليهم صار في حقه فرض عين.

جهاد الدفع : إذا لم تكن بالحاضرين كفاية صار الجهاد في حق البعيد فرض عين الأقرب فالأقرب حتى يعم الفرض الأرض كلها إلى أن يخرج الكفار من بلاد الإسلام ويُصَدّوا عنها.

الدعوة للإسلام

جهاد الطلب : دعى العدو إلى الإسلام إذا لم يبلغه من قَبل ، وإن بلغته الدعوة فيستحب (ولا تجب) دعوته ، ويُخيَّر بين الإسلام أو الجزية أو القتال ، ويمهل ثلاثة أيام.

جهاد الدفع : لا يُدعى العدو ، بل يقاتل بدون دعوة لأنه معتدي .

هل يُعتبر التكافؤ

جهاد الطلب : يُعتبر ، فإن كان العدو أكثر من الضعف جاز الفرار
جهاد الدفع : لا يُعتبر ، لأنه لو فر الرجال خلص العدو إلى نساء وذراري المسلمين ، فيجب قتالهم على كل حال.

هل يجوز الإنحياز

جهاد الطلب : يجوز إلى فئة ، أو مكيدة حسب المصلحة

جهاد الدفع : يجوز على نطاق ضيق ، ولا يجوز إن كان العدو يخلص لذراري ونساء المسلمين

هل يجوز الفرار

جهاد الطلب : يجوز إن كان العدو أكثر من الضعف ، ولا يجوز بغير عذر شرعي ، والفرار من السبع الموبقات.

جهاد الدفع : لا يجوز ، بل يجب القتال حتى تسلم بلاد الإسلام ويصد العدو عن نساء وذراري المسلمين.

**شروطه**

جهاد الطلب : الإسلام ، والبلوغ ، والعقل ، والحرية ، والذكورية ، والسلامة من الضرر ، ووجود النفقة

جهاد الدفع : قال ابن تيمية : فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا

شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه، فلا يشترط له شرط ، بل يدفع بحسب الإمكان.

**جهاد المرأة**

جهاد الطلب : قيل محرّم ، وقيل جائز بشروط : كأن لا تكون شابة ، وأن لا يُخاف عليها من الأسر وغيرها من الشروط .ولا شك أنه ليس بواجب.

جهاد الدفع : جائز مع وجود محرم فيما كان أبعد من مسافة القصر ، وقد يكون واجبا إن احتيج إليها و لم يكن في الرجال كفاية ، ولا تحتاج لإذن زوجها إذا كان واجبا عليها فيما دون مسافة القصر إن كانت قادرة على القتال.

**إذن الوالدين**

جهاد الطلب : واجب ، إلا أن يكونا غير مسلمين ، وفيه تفصيل

جهاد الدفع : غير معتبر ، ما لم يخف هلاك أحدهما أو كلاهما

إذن ولي الأمر

جهاد الطلب : مستحب ، ويُكره الغزو بدون إذنه ، ولا يحرُم

جهاد الدفع : غير معتبر ، وقد يُعد نفاقاً. انظر الآيات 44 /45 سورة التوبة

**إذن الدائن**

جهاد الطلب : واجب ، على خلاف وتفصيل فيه

جهاد الدفع : غير معتبر

إذن عالم أو شيخ

جهاد الطلب : غير معتبر

جهاد الدفع : غير معتبر

إذن الزوج

جهاد الطلب : شرط

جهاد الدفع : لا يُشترط فيما دون مسافة القصر

إذن الزوجة

جهاد الطلب : غير معتبر

جهاد الدفع : غير معتبر

هذه أهم الفروق بين جهاد الطلب وجهاد الدفع ، وهي خلاصة أقوال علماء السلف .

وبعد عرض هذه الفروق لا إخالك يا شيخ بشير تنكر أن فلسطين أرض مغتصبة ووأرض مباركة وأن أهلها مرابطون إلى يوم القيامة ، لا يضرهم من خالفهم وإني أربأ بك أن تكون ممن خالفهم أو خذلهم أو طعن فيهم أو ازدراهم أو عرض بهم

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ إِلَّا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لَأْوَاءَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: "بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَكْنَافِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ". وعن مُرَّة بن كعب البهزي، رضي الله عنه، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "لَا تَزَالُ طائِفةٌ مِن أُمَّتي عَلَى الحَقِّ ظاهِرين على مَن نَاوَأَهُمْ، وَهُمْ كالإِنَاءِ بينَ الأَكَلَةِ حتَّى يَأْتِي أَمْرُ اللهِ وهُمْ كَذَلِكَ". قلنا: يا رسول الله، وأين هم؟ قال: "بأَكْنَافِ بيتِ المَقْدِسِ". أخرجه الطبراني 317/20 (754). ومن حديث أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لَا

تَزَالُ عِصابَةٌ مِن أُمَّتِي يُقاتِلونَ علَى أبوابِ دِمَشْقَ ومَا حَوْلَهُ، وعلَى أبوابِ بيتِ المَقْدِسِ ومَا حَوْلَهُ، لَا يَضُرُّهُم خِذْلانُ مَن خذَلهم، ظَاهِرِين علَى الحَقِّ إلى أنْ تَقُومَ السَّاعَةُ". أخرجه أبو يعلى (6417)، والطبراني في الأوسط (47)، وابن عدي في الكامل 84/7

إنها فلسطين – يا شيخ بشير- مهبط الرسالات وموطن النبوات، وملتقى القارات، وأرض بيت المقدس، وأكناف المقدس، وأرض الإسراء والمعراج، وأولى القبلتين، وثاني المسجدين، وأرض المحشر والمنشر، والأرض المباركة، وأرض الرباط، رجالها ونساؤها مرابطون إلى يوم القيامة، من اختارها لإقامته فهو في رباط إلى يوم الدين؛ لرفعِهِم لواء الحق، وجندُهم خير أجناد الأرض، لا يزالون يجاهدون في سبيل الإيمان، لا يضرُّهم من خَذَلهم حتى يأتيَ وعدُ الله وهم ظاهرون على الحق .

إنها فلسطين — يا شيخ بشير- بوابة الأمة العربية والإسلامية، يردُّ أهلها عن الأمة الشرورَ والآثامَ والأعداءَ والطامعين، فبِجُندها وعلى

أرضها كُسِرَت شوكةُ الصليبيين، وطُهِّر بيت المقدس وأكنافُ بيت المقدس من الأعداء الطامعين المحتلِّين على يد "صلاح الدين"، ويومها أنشد "أبو الحسن الجويني" قصيدته التي هنَّأ بها "صلاح الدين" بفتح القدس يوم الإسراء والمعراج، فقال:

جندُ السَّماءِ لهذا المَلكِ أعوَانُ

مَن شكَّ فيه فهذا

الفتحُ بُرهانُ

هَذِي الفتوحُ فتوحُ الأنبياءِ ومَا

لها سِوَى الشُّكرِ بالأفعَالِ

أثمانُ

أضحَت مُلوكُ الفِرنجِ الصِّيدِ في يدِه

صَيدًا وما ضعُفُوا يومًا وما

هانُوا

ويوم اجتاح التتار ديار المسلمين، وهدَموا الخلافة، وخرَّبوا المكتبات، ودمَّروا كل معالم الحضارة، وانطلق السلطان "قطز" وقائده الظاهر "بيبرس" على رأس خير أجناد الأرض، لملاقاة التتار في موقعة (عين جالوت) وهزموا التتار، وارتدوا على أدبارهم خاسرين.

واليوم تواجه أرض الرياط – يا شيخ بشير – غزوة من أشرس الغزوات، غزوة تدفعها أحقاد قديمة قدم رسالة الإسلام، تقوم عليها نفوس شريرة مفطورة على الحقد والكراهية، وإثارة الحروب ونشر الفساد والرذيلة، نفوس تعادي الإنسانية قاطبةً، وتسعى جاهدةً إلى إفساد الآخرين، ومن ثمَّ تدميرهم، بعنصرية حتى النخاع، تعشق سفك الدماء، ولو كانت دماء الأنبياء؛ ولهذا يصدق عليهم قول المؤرخين: "إنهم قتلة الأنبياء"؛ فقد قتلوا من أنبيائهم الجمَّ الغفير، فهل يرحمون أحدًا؟

ولكن- لله الحمد والمنة- قد عَرف جيل فلسطين اليوم مَن هم، ومن آباؤهم وأجدادهم، ومن اليهود، ومَن أسلافهم؟ وسيعلم الباغي على مَن تدور الدوائر!!

أولئكَ آبَائِي فَجِئنِي بمثلِهِم

إذا جَمَعَتنَا يَا "جَرِيرُ"

المَجَامِعُ

علموا أن الجهاد فريضةٌ لحماية الديار والأوطان، وأنَّ القوةَ الغاشمةَ الصهيونيةَ لا يردعُها إلا رجالٌ صدقوا ما عاهدوا الله عليه، فمنهم من قضَى نحبَه، ومنهم من ينتظر، وما بدلوا تبديلاً، وعرفوا أنَّ كبَر الأماني يقتضي كبَر الرجال، وأنَّ الحق لا بدَّ له من قوة، وصدق القائل:

ومَا نيلُ المَطَالِبِ بالتَّمَنِّي

ولكِن تُؤخَذُ الدُّنيا غِلابًا

وما استعصَى عَلَى قومٍ مُنَالٌ

إذا الإقدامُ كانَ لَهُم رِكَابًا

وشباب فلسطين اليوم- يا شيخ بشير - الذين يدافعون عن أرضهم وعن أعراضهم وعن دينهم، ويقفون كالطود الراسخ في وجه الصهيونية العالمية ومَن وراءَها- لمفخرةٌ للجميعِ ومثلٌ حيٌّ يُضرب للأمة اليوم، يذكِّر بقول الله سبحانه: ﴿وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُم مُّؤْمِنِينَ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ آل عمران: 139،140

رأت الأمة كلُّها- من شرقها إلى غربها- الشبابَ الناهضَ وهو يحارب الصهاينة بالحجارة؛ لأنه لا يَجدُ غيرها، ويطاردهم وهم يركبون دباباتهم وهو حافي القدمين، وكأنه يقول لأصحاب السلاح، ولمالكي الرواجِم والدبابات: عزائمنا هي السلاح، وصدورُنا هي الدبابات، وحجارتنا هي المدافع، فلا نامت أعينُ الجُبَناءُ، ويقول للمترفين الذين ينظرون إليه خاوي الوفاض، جائع

البطن، عاري الجسد، ويتطلعون إلى الأموال المهدَرَة، والأرصدةِ المنفَقَة على الملذَّات والفِسق، ويتذكَّرون قول ربهم: ﴿وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ هود: الآية 116، فيشكرون ربهم على نعمة الإيمان والإسلام، وأن جعلَهُم ذُخْرًا لأمتهم وسنَدًا، وصدق الله: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ الإسراء: 16

وما النُّفس إلاَّ حيثُ يجعلُهَا الفَتَى

فإن طَمِعَت تَاقت وإلا
تسلَّت

لقد فطم المجاهدون نفوسهم عن الدينا وعن الوهن، فاستقامت لهم وعزَّت، وما تركوها ترعى كالحيوان، وتسرح كالمواشي، فتهونُ وتذلُ وتتمرَّغ في الأوحال.

وكَانَت عَلَى الأيامِ نَفسِي عزيزةً

فلمَّا رأت صَبرِي

على الذُّلِّ ذَلَّتِ

فقلتُ لها: يا نَفسُ مُوتِي كريمةً

فقَد كَانَت الدُّينا لَنَا

ثُمَّ وَلَّتِ

هذا الجيل المجاهد العظيم – يا شيخ بشير هو الذي سيوقِظ الأمة، وسيربي القادةَ العِظامَ، ويُغيِّر الشريحة الواهية التي لا تعرف معروفًا ولا تنكر منكرًا، وهم يعرفون صعوبةَ الطريق؛ ولكنهم يستعدُّون له، وطولَ الدرب؛ ولكنهم يشحذون أمامه العزائم، ويقول أحدهم: "نحن نعلم طول الدرب، وقد أعددنا له الصبر الطويل والزادَ العظيم، الذي به تعلو المقامات، وتُرفع به أقدارُ الرجال.. نحنُ

نعلمُ كم أعدَّ لنا أعداؤنا من سلاحٍ وجندٍ، وتربُّصٍ وغدرٍ، ونعلم كذلك ضعفَ قومنا وجُبنَ قادَتِنا، ولكننا متوكلون على الله:

﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ آل عمران:173

إنَّ اللَّيالِي والأيامَ حاملةٌ

ولَيسَ يعلمُ غيرُ اللهِ مَا تَلِدُ

وستَلِدُ الخيرَ لهؤلاء الرجال- إن شاء الله-: ﴿وَسَيَعْلَمْ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ الشعراء: من الآية227

منزلة الرباط في سبيل الله

شرع الله تعالى الرباط في سبيله وحراسة الثغور حتى لا يؤتى المسلمون وهم على غفلة من أمرهم وحتى يتم ردع كل من تسول له نفسه قتال المسلمين فيعلم أنهم متيقظون له وليسوا بغافلين عنه وأنهم يعلمون ما يدور حولهم، فما غزي قوم في عقر دارهم إلا ذلوا.

فقال تعالى: {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم

واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد}.

وقال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون }.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال:فرض الله الجهاد لسفك دماء المشركين وفرض الرباط لحقن دماء المسلمين، وحقن دماء المسلمين أحب إلي من سفك دماء المشركين .

وللرباط في سبيل الله فضائل عظيمة لا توجد في غيره من القربات إذ إنه أحد شُعب الإيمان ومن موجبات الغفران ومن هذه الفضائل:

**أولا: رباط يوم خير من الدنيا وما عليها.**

روى البخاري عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: {رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها }.

**ثانيا: رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ورباط شهر خير من صيام الدهر.**

روى مسلم عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات فيه جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأجري عليه

رزقه وأمن الفتان }.

وروى الطبراني عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : {رباط شهر خير من صيام دهر ومن مات مرابطا في سبيل الله أمن الفزع الأكبر وغدي عليه وريح برزقه من الجنة ويجري عليه أجر المرابط حتى يبعثه الله عز وجل}.

**ثالثا: ينقطع عمل الميت إذا مات إلا المرابط فإذا مات في رباطه يجري عليه أجر عمله الصالح من الرباط وغيره إلى يوم القيامة.**

روى أبو داود والترمذي والحاكم عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :{كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ويؤمن من فتنة القبر }.

وروى أحمد عن أبي أمامة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : {أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت : مرابط في سبيل الله ومن عمل عملا أجري له مثل ما عمل ورجل تصدق بصدقة فأجرها له ما جرت ورجل ترك ولدا صالحا يدعو فهو له}.

**رابعا: إذا مات المرابط في سبيل الله في رباطه بعثه الله آمنا من الفزع الأكبر يوم القيامة .**

روى ابن ماجة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :{ من مات مرابطا في سبيل الله أجري عليه أجر عمله الصالح الذي كان يعمل وأجري عليه رزقه وأمن من الفتان وبعثه الله يوم القيامة آمنا من الفزع الأكبر}.

**خامسا: إذا مات المرابط في رباطه بعثه الله يوم القيامة شهيدا.**

روى ابن ماجة وعبد الرزاق عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :{من مات مرابطا مات شهيدا ووقي فتان القبر وغدي عليه وريح برزقه من الجنة و جرى له عمله }.

**سادسا: للمرابط في سبيل الله أجر من خلفه من ورائه.**

روى الطبراني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:{ سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أجر الرباط؟ فقال من رابط ليلة حارسا من وراء المسلمين فإن له أجر من خلفه ممن صام وصلى}.

وقال عثمان بن أبي سودة كنا مع أبي هريرة رضي الله عنه مرابطين في (يافا) – وهي مدينة معروفة في فلسطين المباركة – على ساحل

البحر فقال أبو هريرة رباط هذه الليلة أحب إلي من قيام ليلة القدر في بيت المقدس .

**سابعا: رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل.**

روى الترمذي والنسائي وابن أبي شيبة عن عثمان بن عثمان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :{رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل}.

وهذا يشمل كل المنازل حتى لو كانت مكة المكرمة أو المدينة المنورة أو بيت المقدس على فضلها جميعا.

**ومن هنا يا شيخ بشير :**

ترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مكة المكرمة والمدينة المنورة وتوجهوا إلى أرض الرباط في الشام ومن ورائهم سار التابعون إلى أن ماتوا شهداء ومرابطين في بلاد الشام ، فقد توجه الحارث بن هشام رضي الله عنه إلى الشام ورابط وجاهد في سبيل الله إلى أن لقي الله شهيدا في معركة اليرموك.

وقد نقل الإمام ابن تيمية رحمه الله إجماع العلماء على أن إقامة الرجل بأرض الرباط مرابطا أفضل من إقامته بمكة والمدينة وبيت

المقدس .

وسئل الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله أيهما أحب إليك الإقامة بمكة أم الرباط في الثغور ؟ فقال : الرباط أحب إلي.

وقال الإمام أحمد أيضا رحمه الله : ليس عندنا شيء من الأعمال الصالحة يعدل الجهاد والغزو والرباط.

وفي الختام اذكر يا شيخ بشير الموت وما بعده، وقلة أشياعك عنده، وأنصارك عليه، فتزود له ولما بعده من الفزع الأكبر.

واعلم يا شيخ بشير أن لك منزلا غير منزلك الذي أنت فيه، يطول فيه ثواؤك، ويفارقك أحباؤك، يسلمونك في قعره فريدا وحيدا.

فتزود له ما يصحبك يوم يفر المرء من أخيه. وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه واذكر يا شيخ بشير إذا بعثر ما في القبور. وحصل ما في الصدور " ، فالأسرار ظاهرة، والكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها. فالآن يا شيخ بشير وأنت مهل قبل حلول الأجل، وانقطاع الأمل.

و اعلم يا شيخ بشير إني، لم آلك شفقة ونصحا، فأنزل كتابي إليك كمداوي حبيبه يسقيه الأدوية الكريهة لما يرجو له في ذلك من العافية والصحة. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

**الشيخ شكري مجولي**

**لندن 15 رجب 1432**

**الموافق 17– 6 – 2011**